

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول
مآل الأجراء غير المصرح بهم مع تعميم التغطية الصحية وحذف نظام المساعدة
الطبية راميد
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

السيد الوزير المحترم،

بدخول قانون المالية رقم 65.20 للسنة المالية 2021 مع مطلع السنة حيز التنفيذ، وبدء تطبيق مقتضيات المدونة العامة للضرائب المتعلقة بالضريبة المهنية الموحدة CPU، التي تشمل الواجب التكميلي المخصص للتغطية الصحية، يكون قد شرع في التعميم الفعلي للتغطية الصحية ونظام التأمين الإجباري عن المرض AMO لكل المغاربة النشيطين، في أفق شمل باقي المواطنين المستفيدين من نظام المساعدة الطبية RAMED الذي سيلغى نهائيا ، وهو ما يطرح معه مصير ومآل الآلاف من الأجراء لدى القطاع الخاص غير المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS، الذين لا ينتمون لا لفئة العمال المستقلين ولا لفئة المستفيدين من نظام راميد .

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن مصير ومآل هذه الفئة، وعن كيفية وآفاق شملها بالتغطية الصحية؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

علي العسري